

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٧ لسنة ١٩٩٧ .

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية
وبتعيين الرؤساء الدينيين وبالمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها فى البلاد ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٢ لسنة ١٩٧٩ بالترخيص بإقامة كنيسة الفاتيكان

بيورفؤاد - محافظة بورسعيد ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قـرـر:**(المادة الاولى)**

يرخص لطائفة الرومان الكاثوليك بهدم وإعادة بناء سور كنيسة الفاتيكان بيورفؤاد -
محافظة بورسعيد على ذات المساحة المقام عليها ، وذلك طبقا للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٤ ذى القعدة سنة ١٤١٧ هـ

(الموافق ٢٣ مارس سنة ١٩٩٧ م) .

حسنى مبارك